



## ضوابط حرية التصرف المالي وأحكام التكافل والضمان والعدالة الاجتماعية في الفقه الإسلامي

هديل صباح جمعه

أ.د. محمد سلمان النعيمي

جامعة الأنبار-كلية التربية للبنات، قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

:-المُلخَص

يهدف البحث الموسوم ب( ضوابط حرية التصرف المالي وأحكام التكافل والضمان والعدالة الاجتماعية في الفقه الإسلامي) إلى الوقوف عند أحكام التكافل والضمان في الفقه الإسلامي، وبيان دورهما في تحقيق العدالة والاستقرار بين الأفراد في المجتمع الإسلامي، وبما يضمن مبدأ الحرية والعدالة والتوازن بين حق الفرد والمصلحة العامة، وبما يمنع الظلم وأكل أموال الناس بالباطل.

الكلمات المفتاحية: التصرف المالي- أحكام التكافل- الحرية- الضمان والعدالة الاجتماعية- الفقه الإسلامي

### Regulations on Financial Disposition Freedom and the Rulings of Mutual Support, Guarantee, and Social Justice in Islamic Jurisprudence

#### Abstract:

aims to examine the rulings on mutual support and guarantee in Islamic jurisprudence and to clarify their role in achieving justice and stability among individuals in Islamic society. This ensures the principles of freedom, justice, and balance between individual rights and the public interest, while preventing injustice and the unjust appropriation of people's wealth.

**Keywords:** Financial Disposition – Rulings on Mutual Support – Freedom – Guarantee and Social Justice – Islamic Jurisprudence.

#### المُقَدِّمة

أحمدُ الله تعالى حمداً طيباً مباركاً فيه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، الحمد لله الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، الحمد لله الذي كرمنا على كثير من خلقه، القائل في كتابه العزيز: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ} (1). {وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً

والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على خير الخلق أجمعين، نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه  
ووسلم تسليماً كثيراً

وبعد

فإنَّ الشريعة الإسلامية قد جاءت لتنظيم شؤون حياة الإنسان كافة، ومن أهمها الجوانب المالية والاجتماعية، كونه يؤثر تأثيراً مباشراً على أمن المجتمع واستقراره وحفظ مصالح أفرادهِ. فإنَّ الشريعة وقد وضعت ضوابط دقيقة تحكم حرية الإنسان في التصرف المالي، ولم تكن حرية التصرف المالية وغير المالية، مطلقاً بحيث

70- سورة الإسراء، آية<sup>1</sup>



تؤدي إلى الفوضى أو الاعتداء على حقوق الآخرين، ولا تكون هذه الحرية مقيدة تقيداً يُعطل مصالح الناس، بل جاءت وسطاً يحقق التوازن بين حق الفرد والمصلحة العامة.

واقترضت حكمة الله تعالى أن يتكون هذا المجتمع الإنساني من طبقات عدة، تتفاوت وتتمايز في حيازة الثروة. ولكن الشارع الحكيم وضع لهذا التفاوت ضابطاً، حتى يشعر جميع الناس بالعدالة والمساواة في ظل الإسلام، فجعل للفقراء حقاً معلوماً ولازمياً في أموال الأغنياء، وشجع على الإنفاق والبذل والعطاء، وغرس روح التعاون والتكافل بين أفراد المجتمع، وهذا ما يعرف ب(التكافل الاجتماعي)، الذي أكدّه الإسلام ودعمه لتحقيق العدالة الاجتماعية، ولينعم الناس جميعاً بالأمن والعدالة والمساواة في ظل الإسلام، وبتطبيق وسائل التكافل تترسخ القيم الأخلاقية التي جاء الإسلام لتوكيدها وتفعليلها لأنها ثمرات للإيمان كالعدل و المحبة و التعاون و الإحسان... وغيرها.

ومن هنا برزت أهمية دراسة أحكام التكافل والضمان في الفقه الإسلامي، وبيان دورهما في تحقيق العدالة والاستقرار داخل المجتمع.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في بيان حدود حرية التصرف المالي، وكيفية تحقيق التوازن الدقيق بينها وبين مصلحة المجتمع وذلك من خلال أحكام التكافل والضمان الاجتماعي.

أهداف البحث:

1- بيان مفهوم الضوابط الشرعية للتصرف المالي.

2- توضيح أحكام التكافل والضمان الاجتماعي.

أهمية البحث:

تتمثل أهمية هذا البحث ببيان الضوابط الشرعية حرية التصرف المالي في الفقه الإسلامي، بما يحقق التوازن بين مصلحة الفرد والمجتمع، ويمنع الظلم وأكل أموال الناس بالباطل، كما برزت دور التكافل والضمان الاجتماعي في تحقيق العدالة الاجتماعية وتقوية الروابط المجتمعية الإسلامية.

خطة البحث:

اشتمل هذا البحث على مقدمة ومبحثين، وخاتمة.

المبحث الأول: تعريف الضابط لغةً واصطلاحاً ودليل مشروعيته.

أ- تعريف الضابط لغةً

ب- تعريف الضابط اصطلاحاً

ج- دليل مشروعيته

المطلب الثاني: ضوابط التصرف وادلتها

أولاً: ضوابط التصرف المالي



أ- عدم اكل أموال الناس بالباطل

ب- أن يكون الكسب حلالاً بطريق مشروع

ج- الحجر على السفية

المبحث الثاني: احكام التكافل والضمان الاجتماعي

المطلب الاول: تعريفه وأدلة مشروعيته

أولاً: تعريفه

أ- تعريف التكافل لغة

ب- تعريف التكافل اصطلاحاً

ج تعريف الضمان لغة

د- تعريف الضمان اصطلاحاً

ثانياً: أدلة مشروعيته

المطلب الثاني: مسائل تتعلق بالتكافل والضمان والعدالة الاجتماعية

أولاً: حكم التكافل الاجتماعي

ثانياً: حكم الضمان الاجتماعي

ثالثاً: حكم العدالة الاجتماعية

:المبحث الأول: تعريف الضابط لغة واصطلاحاً ودليل مشروعيته

: اولاً- الضابط في اللغة

الضبط: هو لزوم الشيء وحبسه، فلا يفارقه في كل شيء، وضبط الشيء حفظه بالحزم، والرجل ضابط أي (2). حازم وقوي شديد البطش والقوة والجسم ورجل أضبط يعمل بيديه جميعاً أي يعمل بيساره كعمله بيمينه

:ثانياً- الضابط اصطلاحاً

:للعلماء في تعريف الضابط اصطلاحاً اتجاهان

الاتجاه الاول : عدم التفرقة بين الضابط وبين القاعدة بالمعنى , وتسويتها في التعريف , وذلك بالاطلاق كل منهما على الآخر, نذكر بعض تعريفاتهم فيما يلي



٤- من معاني القاعدة الضابط وهو: الأمر الكلي ينطبق على جزئيات<sup>3</sup>

- " القاعدة في الاصطلاح بمعنى الضابط وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته<sup>4</sup>"

الاتجاه الثاني : التفرقة بين الضابط وبين القاعدة من حيث المعنى , وجعلوا لكل واحد منهما معنى يخصه , وهذا ما عليه كثير من الاصوليين , ونذكر بعض تعريفاتهم فيها

(5) "الضابط : "وقصد به نظم صور متشابهة

(6) "القاعدة : " أمر كلي ينطبق على جزئيات كثيرة تفهم أحكامها منها

و يتضح الفرق بين القاعدة والضابط بأن القاعدة تجمع فروعاً من أبواب كثيرة ، والضابط يجمع فروعاً من (7) باب واحد، وهذا هو الأصل

### ثالثاً: دليل مشروعية الضابط

ثبتت مشروعية الضوابط الفقهية في القرآن الكريم والسنة النبوية

: أ- القرآن الكريم

(8). {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ

: وجه الدلالة

والعدل هو ضابط مُعتبراً توزن فيه كثير من الاحكام يخبر تعالى أنه يأمر عباده بالعدل، وهو القسط (9). والموازنة، ويندب إلى الإحسان

: ب - السنة النبوية

- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " رَجِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا 1 (10) "بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى

: وجه الدلالة

فيه: الحض على السماحة وحسن المعاملة، والسماحة هي أصل تُضبط في المعاملات ويجب أن تكون السماحة هي الأصل في التعامل واستعمال معالي الأخلاق ومكارمها، وترك المشاحة والرقعة في البيع،

الشيخ الدكتور محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث ، - ينظر : الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية<sup>3</sup>  
14. الغزي:ص

4/547:- الدر المختار على الدر المختار, ابن عابدين, محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي<sup>4</sup>

1/11:- الاشباه والنظائر , للسبكي<sup>5</sup>

: - المصدر نفسه<sup>6</sup>

137 زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري:ص :الاشباه والنظائر على مذهب ابي حنيفة النعمان-76

90- سورة النحل: الآية<sup>8</sup>

4/511:- تفسير القرآن العظيم , ابن كثير<sup>9</sup>

2076- أخرج صحیح البخاري , كتاب البيوع - باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع : 57/3, رقم الحديث<sup>10</sup>



وذلك سبب إلى وجود البركة فيه لأن النبي عليه السلام لا يحض أمته إلا على ما فيه النفع لهم في الدنيا (11). والآخرة، فأما فضل ذلك في الآخرة

**المطلب الثاني : ضوابط التصرف وادلتها**

**. أولاً- ضوابط التصرف المالي**

**: أ- عدم اكل اموال الناس بالباطل**

: - أقوال العلماء في تحريم اكل اموال الناس بالباطل 1

(12). أجمع العلماء على حرمة أكل اموال الناس بالباطل

**واستدلوا بما يأتي**

ثبت تحريم اكل اموال الناس بالباطل في القرآن الكريم والسنة النبوية

**: أولاً - القرآن الكريم**

(13) {أ- قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ

**:وجه الدلالة**

(14). فنهى عن أكل أموال الناس إلا بطريق التجارة فعند عدم التجارة وجب أن يبقى على أصل الحرمة

**: ثانياً- السنة النبوية**

أ- ما صح عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم (15) " هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا

**: وجه الدلالة**

يُبين النبي (صلى الله عليه وسلم) للمسلمين عظم حرمة الدماء، وعظم حرمة الأعراض، وعظم حرمة الأموال، وقد بين سبحانه أن من قتل نفساً بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعاً؛ لأنه اعتداء على حق الله (16).

**: ب - أن يكون الكسب حلالاً بطريق مشروع**

**: أولاً- تعريف الكسب لغة واصطلاحاً**

6/210:- شرح صحيح البخاري لابن بطال<sup>11</sup>  
6/316: شرح المذهب , النووي :232/14, المغني , لابن قدامة :177/5, ينظر: الفتاوى الكبرى لابن تيمية -12  
29- سورة النساء :الآية<sup>13</sup>  
12/178: - التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب , الرازي<sup>14</sup>  
- مسند أحمد , :301/31, رقم الحديث 18966, حكم : شعيب الأنووط , حديث صحيح لغيره , وهذا إسناد ضعيف<sup>15</sup>  
37/2: عطية بن محمد سالم , - شرح الأربعين النووية<sup>16</sup>



طلب الرزق، وأصله الجمع، وبابه ضرب، تقول: كَسَبَ يَكْسِبُ، كَسْبًا، وفلان طيب " : أ. الكسب في اللغة الكسب، والمكسبة، والكسبة، وتكسب: تكلف الكسب، قال سيبويه: كَسَبَ أَسَابًا، وَكُتِبَ: تَصَرَّفَ (17). " واجتهد، فمعنى كسب دون معنى اكتسب للزيادة التي فيه

هو المفضي إلى اجتلاب نفع أو دفع ضرر، ولا يوصف فعل الله بأنه كسب؛ " : ب. الكسب في الاصطلاح (18). " لكونه منزهاً عن جلب نفع أو دفع ضرر

### ثانياً. أقوال الفقهاء في الكسب بطريق مشروع

(19). اتفق الفقهاء على أن يكون الكسب حلالاً بطريق مشروع

### واستدلوا بما يأتي

ثبت وجوب أن يكون الكسب حلالاً بطريق مشروع، في القرآن الكريم والسنة النبوية

### : أ. القرآن الكريم

(20). {يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ}: - قوله تعالى 1

### وجه الدلالة

أن الله سبحانه تعالى خاطب المؤمنين بقوله يا أيها الناس كلوا مما أحلت لكم من الأطعمة على لسان رسولي محمد فطيبته لكم مما تحرمونه على أنفسكم من البحائر والسوائب والوصائل وما أشبه ذلك مما لم أحرمه عليكم دون ما حرّمته عليكم من المطاعم والمأكّل فنجسته من ميتة ودم ولحم خنزير وما أهل به لغيري ودعوا خطوات الشيطان الذي يوبقكم فيهلككم ويوردكم موارد العطب ويحرم عليكم أموالكم فلا تتبعوها ولا تعملوا بها (21).

### : ب. السنة النبوية

عَنْ الْمُقَدَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ (22). "

### وجه الدلالة

1/716: - مختار الصحاح، للرازي: 269/1، لسان العرب، لابن منظور<sup>17</sup>  
1/184: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي: 442/1، التعريفات، الجرجاني، - القواعد الفقه<sup>18</sup>  
أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين، - ينظر: المبسوط السرخسي: 247/30، البناية شرح الهداية<sup>19</sup>  
أبو الوليد محمد بن، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، 7/240: الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني  
18/583: أحمد بن رشد القرطبي  
168 - سورة البقرة: الآية<sup>20</sup>  
2/76: - تفسير الطبري<sup>21</sup>  
2072 - أخرجه البخاري، كتاب البيوع - باب كسب الرجل وعمله بيده: 57/3، رقم الحديث<sup>22</sup>



إن أطيّب المكاسب ما كان بعمل اليد وإن كان زراعة فهو أطيّب المكاسب, وأفضلها لأنه عمل يده ولأن فيه (23). توكلا

ج - الحجر على السفية

أولاً- تعريف الحجر في اللغة

أصل الحجر في اللغة المنع, حجرت عليه أي منعته من أن يوصل إليه. وكل ما منعت منه, فقد حجرت عليه؛ وكذلك حجر الحكام على الأيتام: منعمهم, وكذلك الحجرة التي ينزلها الناس, وهو ما حوطوا عليه (24). "والحجر, ساكن: مصدر حجر عليه القاضي يحجر حجرا إذا منعه من التصرف في ماله

(25). "ثانياً- تعريف الحجر في اصطلاحاً: "منع إنسان من تصرفه في ماله

أولاً- تعريف السفية في اللغة

(26). "سفاها وسفاها وسفاهة خف وطاش وجهل, تسفهت الرياح اضطربت, من يبذر ماله فيما لا ينبغي "

ثانياً- تعريف السفية اصطلاحاً

(27). "السفيه: " هو تبذير المال وتضييعه, على خلاف مقتضى الشرع أو العقل

ثالثاً- أقوال الفقهاء في الحجر على السفية

(28). أتفق الفقهاء الحجر على السفية إذا كان يبذر ماله ويضيعه فيحجر عليه حفظاً لماله

واستدلوا بما يأتي

: وقد استدلت العلماء على ذلك بالكثير من الآيات القرآنية الكريمة , والأحاديث النبوية الشريفة منها

أولاً- القرآن الكريم

أ- قوله تعالى: { وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا } (29)

وجه الدلالة

أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو , إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري -23  
3/60: العباس، شهاب الدين

4/167: - لسان العرب , لابن منظور<sup>24</sup>

الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع, شمس الدين, محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي:2/300, الروض المربع شرح<sup>25</sup>  
1/250: زاد المستنقع في اختصار المقنع, منصور بن يونس بن إدريس البهوتي

1/434: - المعجم الوسيط , أحمد الزيات وغيره<sup>26</sup>

محمد بن علي بن محمد الحصني المعروف بعلاء الدين الحصفي , الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار-<sup>27</sup>  
1/605: الحنفي

- ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام, محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا:2/274, شرح التلقين, أبو عبد الله محمد<sup>28</sup>  
4/343: بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي: 3/207, الحاوي الكبير , الماوردي: 6/319, المغني, ابن قدامة

5- سورة النساء :الآية<sup>29</sup>



إن الله سبحانه وتعالى - تحدث في هذه الآية عن السفهاء والمراد بالسفهاء البالغون العقلاء ، لأن السفه صفة : قيام لا تتوجه إلا على مكلف ، فدللت هذه الآية على استحقاق الحجر بالسفه من وجهين

. أحدهما : قوله تعالى : {التي جعل الله لكم قياماً} أن جعل الله لكم القيام عليها

. والثاني : قوله تعالى : { وارزقوهم فيها واكسوهم } ولا يجوز أن يتولى ذلك الأولى

وقوله تعالى : { أموالكم } يعني أموالهم ، وإنما أضاف ذلك إلى الأولياء لتصرفهم فيه ، ألا ترى أنه أمر<sup>(30)</sup> بالإنفاق عليهم منها ولا يجب الإنفاق من غير أموالهم

: ثانياً- السنة النبوية

(31) "أ- قوله عليه الصلاة والسلام: "خذوا على أيدي سفهائكم

:وجه الدلالة

(32). أي امنعوا المبذرين الذين ينفقون المال في ما لا ينبغي ولا دراية لهم بحسن تصرف لضعف آرائهم

:ثالثاً- الحكمة من الحجر على السفه

لذلك قال الله سبحانه وتعالى: { إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا }<sup>(33)</sup> هي حفظ الأموال المخلوقة للانتفاع وعدم تبذيرها فصرف المال فيما لا مصلحة دينية ولا دنيوية فيه، وصرفه في الأمور المفسدة تبذير ،<sup>(34)</sup>{إِخْوَانُ الشَّيَاطِينِ<sup>(35)</sup>. للمال وهو منهي عنه، فكانت الغاية من الحجر حفظ أموال السفهاء من الضياع والنفاد

المبحث الثاني

:أحكام التكافل والضمان الاجتماعي

. المطلب الاول: تعريفه وأدلة التكافل والضمان

:اولاً- تعريفه التكافل الاجتماعي

يأتي بمعنى العائل قال في لسان العرب: (والكافل: العائل، كفله يكفله وكفله إياه، وفي : أ- التكافل في لغة<sup>(37)</sup>. {وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا}،<sup>(36)</sup>(التنزيل العزيز

ب - التكافل في اصطلاحاً: وعلى ضوء هذه الاشتقاقات اللغوية يكون المعنى الاصطلاحي لكلمتي التكافل الاجتماعي ما يلي: ( أن يتضامن أبناء المجتمع ويتساندوا فيما بينهم سواء أكانوا أفراداً أو جماعات حكماً أو محكومين على اتخاذ مواقف إيجابية كرعاية اليتيم أو سلبية كتحريم الاحتكار بدافع من شعور وجداني عميق

6/779: - الحاوي الكبير: الماوردي<sup>30</sup>

7170 - شعب الإيمان , البيهقي: 65/10, رقم الحديث<sup>31</sup>

5/469: التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ, الصنعاني-<sup>32</sup>

5/370: - نيل الأوطار , الشوكاني<sup>33</sup>

27. - سورة الإسراء: الآية<sup>34</sup>

5/370: - نيل الأوطار , الشوكاني<sup>35</sup>

11/589: - لسان العرب , لابن منظور<sup>36</sup>

37. - سورة آل عمران : الآية<sup>37</sup>



ينبع من أصل العقيدة الإسلامية ليعيش الفرد في كفالة الجماعة وتعيش الجماعة بمؤازرة الفرد حيث يتعاون (38). (الجميع ويتضامنون لإيجاد المجتمع الأفضل ودفع الضرر عن أفرادهم)

**: ثانياً- مشروعية التكافل الاجتماعي**

**:ثبتت مشروعية التكافل الاجتماعي في القرآن الكريم والسنة النبوية**

**: أ- القرآن الكريم**

(39). {اولاً- قوله تعالى: } وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

: وجه الدلالة

يأمر تعالى عباده المؤمنين بالمعونة على فعل الخيرات، وهو البر، وترك المنكرات وهو التقوى، وبينهاهم (40). عن التناصر على الباطل

**: ب - السنة النبوية**

اولاً- قال - صلى الله عليه وسلم -: "مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم، مثل الجسد، إذا اشتكى (41). "عضو منه تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"

: وجه الدلالة

يدل الحديث على وجوب التكافل بين المسلمين , لأن فيه حثاً على التراحم والملاطفة والتعاضد وتعظيم (42). حقوق بعضهم على بعض في غير إثم ولا مكروه

**: ثالثاً- حكم التكافل الاجتماعي**

**: يختلف حكم التكافل الاجتماعي بحسب الضرورة وينقسم على ثلاثة اقسام**

**:أ- فرض عين**

يتحقق التكافل الاجتماعي بالفروض التي أفترضها الله سبحانه وتعالى على خلقه ينتفع منها الفقير مثل: الكفارات والندور .

أنتفق الفقهاء على أن الكفارات والندور هي فرض على كل مسلم ومسلمة ومن خلالها يتحقق التكافل (43). الاجتماعي واليهما ذهب الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة

9- التكافل الاجتماعي في الاسلام , عبدالله ناصح علوان : ص 38

2- سورة المائدة : الآية 39

2/12: تفسير القرآن العظيم , ابن كثير - 40

2586- صحيح مسلم , كتاب , البر والصلة والآداب , باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم : 1999/4, رقم الحديث 41

16/139: - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج, النووي 42

مراقي الفلاح , 7/372: علاء الدين, أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي , - ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع 435

حاشية العدوي على شرح كفاية , 1/235: حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي , شرح متن نور الإيضاح القاضي أبو , الإشراف على نكت مسائل الخلاف , 2/28: أبو الحسن, علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي , الطالب الرباني



واستدلوا بما يأتي

: أولاً- القرآن الكريم

أ- قوله تعالى: { لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ } (44). {أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ

(45). أن اليمين التي تجب بالحنث فيها الكفارة تلزم بالحنث

:ثانياً - السنة النبوية

ب - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ (46).

:وجه الدلالة

إن إطاعة الله واجبة من غير نذر، فكيف إذا أكد بالنذر. "ومن نذر أن يعصيه " : أي الله " فلا يعصه " . فيه دليل على أن من نذر طاعة يلزمه الوفاء به، وإن لم يكن معلقاً بشيء، وأن من نذر معصية لا يجوز الوفاء به، ولا يلزمه الكفارة، إذ لو كانت فيه الكفارة لبينه - صلى الله عليه وسلم - . قلت: لا دلالة في الحديث على (47)(48). " نفي الكفارة ولا على إثباتها، وبين الحكم بإطلاقه في حديث مسلم: " كفارة النذر كفارة اليمين

: ب - فرض كفائي

(49). أتفق الفقهاء أن فرض الكفاية إذا قام به من يكفي سقط الفرض عن الباقين

واستدلوا بما يأتي

: أ- القرآن الكريم

(50). {أولاً- قوله تعالى: { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

: وجه الدلالة

المجموع شرح المذهب, النووي:112/18-458/8, المغني, 2/880: محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي 13 /630, ابن قدامة: 504/9-.

89- سورة المائدة: الآية<sup>44</sup>

7/13: - جامع البيان عن تأويل أي القرآن, للطبري<sup>45</sup>

6696- صحيح البخاري : كتاب الأيمان والنذور - باب النذر في الطاعة: 142/8, رقم الحديث<sup>46</sup>

6/2246:- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح, علي بن (سلطان) محمد, أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري<sup>47</sup>

1645- صحيح مسلم : كتاب النذر - باب في كفارة النذر : 80/5, رقم الحديث<sup>48</sup>

- ينظر : مختصر القدوري في الفقه الحنفي, أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين<sup>49</sup>

6/112: القدوري: 231/1, الموافقات , للشاطبي: 276/1, روضة الطالبين وعمدة المفتين : 92/11, ابن قدامة

2- سورة المائدة : الآية<sup>50</sup>



يأمر تعالى عباده المؤمنين بالمعونة على فعل الخيرات، وهو البر، وترك المنكرات وهو التقوى، وبينهاهم (51). عن التناصر على الباطل

**: مستحب ج -**

: اتفقوا الفقهاء على استحباب صدقة التطوع فب الجملة وقد نص أهل العلم على ذلك (52) "صدقة التطوع مستحبة في جميع الأوقات"

**: واستدلوا بما يأتي**

**:أ- القرآن الكريم**

(53). {أولاً- قوله تعالى: {وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ

ومضمون الآية الأمر بالإنفاق في سبيل الله في سائر وجوه القربات ووجوه الطاعات وخاصة صرف الأموال في قتال الأعداء وبذلها فيما يقوى به المسلمون على عدوهم والإخبار عن ترك فعل ذلك بأنه هلاك ودمار لمن لزمه واعتاده ثم عطف بالأمر بالإحسان وهو أعلى مقامات الطاعة فقال وأحسنوا إن الله يحب المحسنين (54).

**: ثانيا - تعريف الضمان الاجتماعي**

**:أ- تعريف الضمان لغة واصطلاحاً**

(55). الضمان لغة : الكفالة والالتزام بالشيء

(56). (الضمان اصطلاحاً: عبارة عن رد مثل الهالك إن كان مثلياً أو قيمته إن كان قيمياً

**: ب - مشروعية الضمان الاجتماعي**

:ثبتت مشروعية الضمان الاجتماعي , في القرآن الكريم والسنة النبوية

**: أولاً- القرآن الكريم**

(57). {أ- قوله تعالى : {وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ

**: وجه الدلالة**

2/12 : تفسير القرآن العظيم , ابن كثير - 51

2/716 : - العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير, أبو القاسم الرافي القزويني/419/7, ابن قدامة<sup>52</sup>

195- سورة البقرة: الآية<sup>53</sup>

1/530 : - تفسير القرآن العظيم, ابن كثير<sup>54</sup>

1/544 , - ينظر: لسان العرب , لابن منظور 590/11, المعجم الوسيط<sup>55</sup>

أحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي ،- غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر<sup>56</sup>

4/6: الحنفي

19 - سورة الذاريات: الآية<sup>57</sup>



(58) أي للذي يسأل والمحروم الذي لا يسأل لتعففه وهذا الحق أوجبوه على أنفسهم زيادة على الزكاة الواجبة

: ثانياً. السنة النبوية

(59) "أ- قَالَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) : " الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا

: وجه الدلالة

اللام فيه للجنس والمراد بعض المؤمنين لبعض (كالبنيان) أي الحائط لا يتقوى في أمر دينه ودينه إيمعرفة (60). (أخيه كما أن بعض البنيان يقوى ببعضه (يشد بعضه بعضاً

: ج - حكم الضمان الاجتماعي

: يختلف حكم الضمان الاجتماعي بحسب الضرورة وينقسم الى قسمين هما

: (أ) - فرض كفائي (بيت المال

أتفق الفقهاء على أن من لا مال له ولا معيل , تنتقل نفقته الى بيت المال باعتباره المسؤول العام عن مصالح المسلمين (61).

: واستدلوا بما يأتي

: اولاً- القرآن الكريم

أ- قوله تعالى: { وَاتَّكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } (62).

: وجه الدلالة

إن (من) في قوله تعالى : منكم للتبويض، وهذا يدل على أن الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية (63).

قال أبو بكر بن الجصاص : " قد حوت هذه الآية معنيين أحدهما وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (64). "والآخر أنه فرض على الكفاية ليس بفرض على كل أحد في نفسه

58/157:- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير, الجرائري<sup>58</sup>.

- اخرجة صحيح البخاري , كتاب المظالم , باب نصر المظلوم :3/129, رقم الحديث 2446, صحيح مسلم , كتاب البر 3/593.

2585. والصلة والأداب , باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم :8/20, رقم الحديث

6/328:- فيض القدير شرح الجامع الصغير, المناوي<sup>60</sup>

علاء , زين الدين ابن نجيم الحنفي : 1/741, بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع , - ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق<sup>615</sup>

محمد بن أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي:1/102, , الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي:4/39, القوانين الفقهية 4/214:الفتاوى الكبرى لابن تيمية

104. - سورة آل عمران :الآية<sup>62</sup>

1/383:- الجامع لأحكام القرآن, للقرطبي :4/165, أحكام القرآن , ابن العربي<sup>63</sup>

2/37:- أحكام القرآن , للجصاص<sup>64</sup>



(ب - فرض عين) الأقارب

(65). أتفق الفقهاء أن النفقة تجب على الأصول والفروع عند الحاجة والضرورة

واستدلوا بما يأتي

: اولاً القرآن الكريم

وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا { :أ- قوله تعالى (66). {قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ

وجه الدلالة

أن الجهاد ليس على الأعيان وأنه فرض كفاية كما تقدم ؛ لأن الشريعة للو أوجبت النفير على الجميع لتعطلت (67). مصالح المسلمين , حيث قال: فليخرج فريق منهم للجهاد وليقم فريق يتفقهون في الدين ويحفظون الحريم

(68). {وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا} : أ- قوله تعالى

وجه الدلالة

أي وأمر ربك ألا تعبدوا غيره، إذ العبادة نهاية التعظيم، ولا تليق إلا بمن له الإنعام والإفضال على عباده، ولا (69). منعم إلا هو, (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) أي وأن تحسنوا إلى الوالدين وتبرّواهما، ليكون الله معكم

إن الضمان الاجتماعي هو من أهم مقومات أي دولة تريد أن تصبح مجتمعاً متماسكاً تماماً , فأمر الضمان الاجتماعي منوط بولي الأمر "الدولة" تجاه المواطنين "الرعية"، أي كانت دياناتهم أو جنسياتهم، وذلك بتقديم المساعدة في الحالات الموجبة مثل المرض أو العجز أو الشيخوخة، إذا لم يكن لهم دخل أو مورد يوفر لهم حد الكفاية، وعلى الرغم من أن القاعدة الأساسية في تحصيل الدخل منوطة بجهد الفرد وعمله، إلا أن عدالة التوزيع وإعادة التوزيع لربما تكون أكثر من ضرورية لعدم ضمان سيادة العدالة الاجتماعية بفعل زيغ النفس البشرية، وسيادة التوزيع قصد الشارع (70).

ثالثاً- تعريف العدالة الاجتماعية

فخر الدين الزيلعي: 64/3، الفقه المنهجي على مذهب الإمام - ينظر: تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي<sup>65</sup> الدكتور مصطفى الخن، الدكتور مصطفى البغا، علي الشربجي: 175/4، لمعني في فقه الإمام أحمد، الشافعي رحمه الله تعالى

9/257: بن حنبل الشيباني

122- سورة التوبة: الآية<sup>66</sup>

8/293: - ينظر: الجامع لأحكام القرآن , للقرطبي<sup>67</sup>

23- سورة الإسراء: الآية<sup>68</sup>

15/33. - تفسير المراغي<sup>69</sup>

143- ينظر : عدالة التوزيع والتنمية الاقتصادية : ص<sup>70</sup>



أ. تعريف العدالة لغة واصطلاحاً : العدل لغة : (نقيض الجور. يقال عدل على الرعية, وعدلت الشيء أقمته أو عدل { (73) } ومنه قول الله تعالى: { وَإِنْ تَعِدُّ كَلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذُ مِنْهَا. (72) (والعدل , الفدا), (71) حتى اعتدل (76) (وعدل فلانا: زكاه, أي قال: إنه عدل. وعدل الميزان, والمكيال). (75) (أي أو فدا ذلك), (74) {ذَلِكَ صِيَامًا العدالة في الاصطلاح: (عبارة عن الإستقامة على طريق الحق بإجتتاب ما هو محظور في دينه هي ملكة في (77). (الشخص تحمله على مُلازمة التَّقوى والمروءة

#### ب - مشروعية العدالة الاجتماعية

ثبتت مشروعية العدالة الاجتماعية , في القرآن الكريم والسنة والنبوية

#### أ- من القرآن الكريم

(78) { قال تعالى: { وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ]

ويجوز أن يكون علة لإنزال الكتاب , (79) وجه الدلالة: ليتعاملوا بينهم بالعدل إيفاء واستيفاء, ولا يظلم أحد أحدا والميزان معاً, لأن القسط هو العدل في جميع الأشياء من سائر التكاليف, فإنه لا جور في شيء وهناك آيات أخرى تضمنت معنى العدالة كما في قوله تعالى: { وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا , (80) منها أمر الله تعالى جميع الخلق بأن لا يعاملوا أحدا إلا على سبيل العدل , (81) { تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ (82). والإنصاف, وترك الميل والظلم والاعتساف

#### ب - من السنة النبوية

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ( رضي الله عنهما) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَىٰ مَنْابِرٍ مِنْ نُورٍ, عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ, وَكَلْنَا يَدَيْهِ يَمِينٌ, الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا لَوْا " (83)

#### وجه الدلالة

- 2/39. - كتاب العين, بن تميم الفراهيدي<sup>71</sup>  
3/390. - المخصص , أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي<sup>72</sup>  
70. - سورة الانعام: الآية<sup>73</sup>  
95. - سورة المائدة: الآية<sup>74</sup>  
3/390. - المخصص , بن سيده<sup>75</sup>  
29/446. - تاج العروس, محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني, أبو الفيض, الملقب بمرتضى, الزبيدي<sup>76</sup>  
1/374. - محمد عميم الإحسان المجددي البركتي , - قواعد الفقه<sup>77</sup>  
25. - سورة الحديد: الآية<sup>78</sup>  
9/379. - روح البيان , إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي , المولى أبو الفداء<sup>79</sup>  
10/113. - البحر المحيط في التفسير , بن حيان<sup>80</sup>  
8. - سورة المائدة: الآية<sup>81</sup>  
11/320. - مفاتيح الغيب , للرازي<sup>82</sup>  
1827. - أخرجة صحيح مسلم , كتاب , الإكارة , باب , فضيلة الإمام العادل : 7/6 , رقم الحديث<sup>83</sup>



إن المقسطين) أي: أهل العدالة الذين يعدلون، والمسلم يعدل مع من يحب ومع من يبغض، يعدل مع صديقه، (84) ويعدل مع عدوه.

### حكم العدالة الاجتماعية:

تقوم العدالة الاجتماعية في الإسلام على مبدأ وهي المساواة بين ابناء المجتمع الواحد ذلك في منح الفرص والعدالة في الاختيار، وتكافؤ الفرص ومنع الظلم والتمييز وضمان الحقوق، العدل واجب لكل أحد على كل (85). أحد في جميع الأحوال والظلم محرم تحريماً قطعياً لا يباح شيء منه

: الأدلة الشرعية

(86). {أ-} {اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ

### وجه الدلالة:

أيها المؤمنون، على كل أحد من الناس ولياً لكم كان أو عدواً، فاحملوهم على ما أمرتكم أن تحملوهم عليه من (87). أحكامي، ولا تجوروا بأحد منهم عنه

{ ب - (88). {وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ

: وجه الدلالة

(89). أي لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فإن العدل واجب على كل أحد في كل حال

### الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أحمده حمد الدّٰكرين الشّٰكرين، والصّلاة والسّلام على خاتم النّبیین، المبعوث رحمة للعالمين، ورضي الله عن صحابته الغرّ الميامين، وعن أتباعه إلى يوم الدّين

: فبعد أن أنهيت هذه الدّراسة، خلصت إلى مجموعة من النّتائج والتّوصيات

تبين في هذا البحث أن الشريعة الإسلامية وضعت ضوابط لحرية التصرف المالي، لكي تحفظ المال وتمنع الظلم وذلك من خلال ضوابط، تحريم أكل أموال الناس بالباطل، واشتراط مشروعية الكسب، والحجر على السفه،

4/53: شرح رياض الصالحين، حطّبة - 84.

30/339: - ينظر: المجموع شرح المهذب، النووي: 29/13، مجموع الفتاوى، ابن تيمّة<sup>85</sup>

8. - سورة المائدة: الآية<sup>86</sup>

10/96: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري - 87.

8. - سورة المائدة: الآية<sup>88</sup>

2/6: - تفسير القرآن العظيم، ابن كثير<sup>89</sup>



كما تبين أن نظام التكافل والضمان الاجتماعي في الإسلام يقوم على التعاون والتراحم بين الناس، ويسهم في تحقيق العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع الإسلامي وتعد العدالة الاجتماعية مقصداً أساسياً من مقاصد الشريعة الإسلامية.

التوصيات:

- 1- ضرورة تعزيز الوعي بأحكام التصرف المالي في الشريعة الإسلامية، ونشرها بين أفراد المجتمع للحد من المعاملات المحرمة
- 2- تفعيل نظام التكافل الاجتماعي من خلال المؤسسات الرسمية والأهلية، بما يحقق سد حاجات الفقراء والمحتاجين
- 3- الاهتمام بتطبيق الضوابط الشرعية في المعاملات المالية المعاصرة، خاصة في ظل التطورات الاقتصادية الحديثة.

قائمة المصادر والمراجع

### القران الكريم

- أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: .- تفسير القرآن العظيم م 1999 - 774 هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية 1420 هـ
- محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، .- التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ 2 أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: 1182 هـ)، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، 1432 هـ - 2011 م
- محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، سنة الولادة .- جامع البيان عن تأويل آي القرآن 3 /224، سنة الوفاة 310، تحقيق دار الفكر، سنة النشر 1405، مكان النشر بيروت
- أبو الحسن علي بن محمد بن .- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني 4 محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: 450 هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض .- الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1999 م
- محمد بن علي بن محمد الحسني المعروف بعلاء الدين .- الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار 5 الحسكي الحنفي (المتوفى: 1088 هـ)، المحقق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2002 م
- محمد بن فرامر بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو .- درر الحكام شرح غرر الأحكام 6 (المتوفى: 885 هـ)، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ
- إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (المتوفى: .- روح البيان 7 1127 هـ)، دار الفكر - بيروت



منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن ،- الروض المربع شرح زاد المستنقع في اختصار المقنع 8  
إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: 1051هـ)، المحقق: سعيد محمد اللحام، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت  
- لبنان.

أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ،- روضة الطالبين وعمدة المفتين 9  
676هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، 1412هـ /  
1991م.

(عطية بن محمد سالم (المتوفى : 1420هـ ،- شرح الأربعين النووية 10

جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، مكتبة ،- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير 11  
العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الخامسة، 1424هـ/2003م

أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي (المتوفى: 536هـ)، المحقق: ،- شرح التلغين 12  
سماعة الشيخ محمد المختار السلامي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 2008 م

أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف ،(- شرح صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج 13  
1392، النووي (المتوفى: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية

دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة : ، الشيخ الطبيب أحمد حطبية ،- شرح رياض الصالحين 14  
<http://www.islamweb.net>، الإسلامية

أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُو جردي الخراساني، أبو بكر البيهقي ،- شعب الإيمان 15  
(المتوفى: 458هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على  
تحقيقه وتخرجه أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية بومباي- الهند، مكتبة الرشد للنشر  
والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بومباي بالهند، الطبعة: الأولى، 1423هـ - 2003 م

محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر ،- صحيح البخاري 16  
الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى،  
1422هـ.

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، = - صحيح مسلم 17  
مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار  
إحياء التراث العربي - بيروت

أبو القاسم الراعي ،- العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم 18  
القرويني (المتوفى: 623هـ)، المحقق: علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية،  
بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1417 هـ - 1997 م

أحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين ،- غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر 19  
الحسيني الحموي الحنفي (المتوفى: 1098هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1405هـ - 1985م



- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي ،- الفتاوى الكبرى لابن تيمية 20  
القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: 728هـ)، دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى،  
1408هـ - 1987م
- زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن ،- فيض القدير شرح الجامع الصغير 21  
زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة:  
1356، الأولى
- أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي ،- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري 22  
محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، الصدف ببلشرز - كراتشي، الطبعة: الأولى ،- قواعد الفقه 23  
1407 - 1986
- أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: )، كتاب العين 24  
170هـ)، د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال
- أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني ،- كفاية الأخبار في حل غاية الإختصار 25  
الحصني، تقي الدين الشافعي (المتوفى: 829هـ)، المحقق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، دار  
1994، الخير - دمشق، الطبعة: الأولى
- محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي ،- لسان العرب 26  
الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ
- المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: خليل إبراهيم 27  
جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1996م
- أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ،- مسند الإمام أحمد بن حنبل 28  
الطبعة: الثانية 1420 هـ ، 1999م
- أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس ،- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير 29  
(المتوفى: نحو 770هـ)، المكتبة العلمية - بيروت
- مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / ،- المعجم الوسيط 30  
محمد النجار)، دار الدعوة
- أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن ،- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني 31  
قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، دار الفكر -  
1405، بيروت، الطبعة الأولى
- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، دار الفكر، - المجموع شرح المذهب 32
- تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: 771هـ)، دار الكتب العلمية، ،- الأشباه والنظائر 33  
الطبعة: الأولى 1411هـ - 1991م



- 34 محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ)، دار المعرفة - ، - المبسوط  
بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1414هـ - 1993م
- 35 إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين ،- المبدع في شرح المقنع  
(المتوفى: 884هـ)، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة: 1423هـ
- أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي ، - مفاتيح الغيب = التفسير الكبير  
الملقب بفخر الدين الرازي (المتوفى: 606هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1420  
هـ.
- 37 محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (المتوفى: )، - منح الجليل شرح مختصر خليل  
1299هـ)، دار الفكر - بيروت الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1409هـ/1989م
- 38 محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، تحقيق: عصام ،- نيل الأوطار  
الدين الصباطي، دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م
- 39 الشيخ الدكتور محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو ، - الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية  
الحارث الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الرابعة، 1416هـ - 1996م
- 40 زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم :- الإشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان  
المصري (ت : 970هـ) ، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية، بيروت  
- لبنان ، ط 1 ، 1419 هـ - 1999 م
- شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: )، - الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع  
977هـ)، المحقق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر، دار الفكر - بيروت
- أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي ،- البيان في مذهب الإمام الشافعي  
(المتوفى: 558هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2000م
- محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب ،- تاج العروس من جواهر القاموس  
بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: 1205هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية
- محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، سنة الولادة 654هـ/ سنة الوفاة ، - تفسير البحر المحيط  
745هـ، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، شارك في التحقيق، د. زكريا عبد  
المجيد النوقي ، د. أحمد النجولي الجمل، دار الكتب العلمية، سنة النشر 1422هـ - 2001م، مكان النشر لبنان/  
بيروت
- أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر، سنة الولادة 305/ سنة الوفاة 370، تحقيق 45  
محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، سنة النشر 1405، مكان النشر بيروت
- الإشراف على نكت مسائل الخلاف، القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي  
46 (422هـ)، المحقق: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، 1420هـ - 1999م
- علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: )، - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع  
587هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، 1406هـ - 1986م



- **بيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشَّلبِيّ**, عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين 48  
الزيلي الحنفي (المتوفى: 743 هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن  
يونس الشَّلبِيّ (المتوفى: 1021 هـ) المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، 1313 هـ
- **تفسير المراغي**, أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: 1371 هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى  
الباي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، 1365 هـ - 1946 م
- **التكافل الاجتماعي في السلام**، عبدالله ناصح علوان 50
- **الجامع لأحكام القرآن**, أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس 51  
الدين القرطبي (المتوفى: 671 هـ)، المحقق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية  
السعودية، الطبعة: 1423 هـ / 2003 م
- **حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني**, أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي 52  
(نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفلوط) (المتوفى: 1189 هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار  
الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1414 هـ - 1994 م
- أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، سنة الولادة 468 هـ / سنة الوفاة 543 هـ، تحقيق، **حكام القرآن 53**  
محمد عبد القادر عطا، دار الفكر للطباعة والنشر، مكان النشر لبنان
- الدكتور أحمد إبراهيم منصور، **عدالة التوزيع والتنمية الاقتصادية رؤية إسلامية مقارنة 54**
- الدكتور مصطفى الخن، الدكتور مصطفى، **الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى 55**  
البُغا، علي الشَّربجي، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة: الرابعة، 1413 هـ - 1992 م
- 741 - **القوانين الفقهية**، محمد بن أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي، سنة الولادة 693 / سنة الوفاة 56
- أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: **كتاب العين 57**  
170 هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال
- **لبحر الرائق شرح كنز الدقائق زين الدين ابن نجيم الحنفي**، سنة الولادة 926 هـ / سنة الوفاة 970 هـ، 58  
دار المعرفة، مكان النشر بيروت
- **مجموع الفتاوى**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى: 59  
728 هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة  
النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1416 هـ / 1995 م
- **مختصر القدوري في الفقه الحنفي**، أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري 60  
(المتوفى: 428 هـ)، المحقق: كامل محمد محمد عويضة، دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، 1418 هـ -  
1997 م
- حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (المتوفى: **مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح 61**  
1069 هـ، المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2005 م



- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح, علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي 62  
القاري (المتوفى: 1014هـ), دار الفكر، بيروت – لبنان, الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2002م
- المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: 923هـ), المطبعة الكبرى الأميرية، مصر, الطبعة: 63  
السابعة، 1323 هـ.
- الموافقات, إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790هـ), 64  
المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان, دار ابن عفان, الطبعة: الأولى 1417هـ/ 1997م
- محمد كابر بن المانة بن عيسى , - النفقات في الفقه الإسلامي 65